

سنن سعيد بن منصور

1137 - حدثنا سعيد قال : حدثنا سفيان و أبو عوانة عن حصين عن الشعبي قال ٧ إن أكرهه اللصوص فطلق فلا يجوز وإن أكرهه السلطان فطلق فهو جائز